

الخرافي: تسلمنا حكم «الدستورية» حول استجواب المحمد وسيدرج الموضوع على جدول جلسة الأول من نوفمبر

الخرافي ان المحكمة الدستورية لم تمنح استجواب رئيس الوزراء او طرح عدم التعاون معه، لكنها حددت اختصاصات رئيس الوزراء في السياسة العامة للحكومة، وبينت ان المساءلة يجب ان تذهب الى الوزراء المعنيين. وعن آلية التعامل مع استجواب جديد للمحمد حول الابداعات المليونية قال الخرافي، لم اتسلم هذا الاستجواب بعد، ولم تطلع بعد على محاوره.

الدستور استند اليها الناخبان احمد السعدون وعبدالرحمن العنجري في الاستجواب الموجه الى رئيس الحكومة في دور الانعقاد الماضي، موضحا انه سيحيل هذه النسخة الى البند المتعلق بالاستجواب والمدرج على جدول أعمال جلسة الأول من نوفمبر المقبل، مؤكدا ان المجلس سيدق قرارته. وأضاف: ان تفسير المحكمة الدستورية يفيد بان الاستجواب ينبغي ان يوجه الى الوزير المعني وقال



جاسم الخرافي

أكد رئيس مجلس الأمة جاسم الخرافي أن الجلسة الافتتاحية لدور الانعقاد الرابع من الفصل التشريعي الثالث عشر ستكون في موعدا المقرر سلفا، وهو الخامس والعشرون من الشهر الجاري، موضحا ان الديوان الاميري يبلغه بأنه لا تاجيل للجلسة الافتتاحية. من جانب آخر، أعلن الرئيس الخرافي عن تسلمه نسخة من حكم المحكمة الدستورية المتعلقة بتفسير مصاد في

السلطان: ما صدر عن «الدستورية» حول استجواب رئيس الحكومة مجرد تفسير ونحذر من تنقيح الدستور

تقدم ان هذا الاستجواب دستوري ولا شك في ذلك. أما ما ذهبت اليه المحكمة الدستورية فهو تفسير فقط ولم تذهب الى اسقاط هذا التفسير على هذا الاستجواب. ونحن نحذر بأن الأغلبية في المجلس والعمدة باصوات الحكومة وهيمنة رئيس المجلس ستجاوز هذا الحق - وتدفع الدستور - وهذا بحق تنقيح للدستور بقوة الفساد. ومما يلزم أعضاء مجلس الأمة اليوم هو العمل على تحسين القضاء من تدخل الحكومة - وتعزيز استقلاله بتشريعات يكون موافق القضاء العليا كالمحكمة الدستورية بقرار من مجلس الأمة دون تصويت الحكومة وتحسين موقعه بما في ذلك سن التقاعد والميزات والترقيات من تدخل الحكومة.

والله عز وجل اعلى واعلم، ونسأل الله العلي القدير أن يحفظ الكويت وأهلها من إفساد المفاسد. وحذر النائب السلطان من التعدي على صلاحيات مجلس الأمة ومحاولة رفع الاستجواب المقدم من النائب احمد السعدون وعبدالرحمن العنجري من جدول الأعمال كنتيجة لحكم المحكمة الدستورية، موضحا ان ما جاء في الحكم هو تفسير للمواد الدستورية فقط.

علينا ان نرجع الى نص المادتين 123 و 127 من الدستور والمذكورة التفسيرية للدستور. ولو تدبرنا نص هاتين المادتين وفي نطاق مسؤولية الإدارة والقيادة لوجدنا ان مسؤولية رئيس الوزراء تشمل متابعة تنفيذ وتحقيق الانجاز في المهام المجتمعة لمجلس الوزراء والتعامل مع الاختلالات والتجاوزات التي تمتد الى اكثر من وزارة، فلا يمكن التعامل معها إلا من خلال مسؤولية رئيس مجلس الوزراء عبر العمل المنسق لمجلس الوزراء بإدارة وقيادة رئيس مجلس الوزراء. كما هو ايضا مسؤول عن أي تجاوز في أي وزارة لم يعمل الوزير المختص في المهام والتسييق بين الوزارات في المذكرة التفسيرية للدستور حيث نصت وفي المقابل الضمانات المقررة لرئيس مجلس الوزراء على النحو السابق، وأوجب النص ألا يتولى مع الرئاسة أي وزارة، وهو أمر له أهمية من ناحية سير العمل الحكومي، ويمرعاة ضخامة اعباء رئاسة الوزراء في التوجه العام للحكم والتسييق بين الوزارات واتجاهاتها وتحقيق رقابة ذاتية يمارسها رئيس مجلس الوزراء على الوزارات المختلفة. وهذا متوافق مع ما استقرت عليه مبادئ علم الإدارة ولن نجد منازعا في هذا التكيف لمسؤولية رئيس الوزراء ولو رجعا الى محاور الاستجواب المعني، لاستخلصنا بناء على ما



خالد السلطان

أصدر النائب خالد السلطان بياناً بعنوان «التلبس على حكم المحكمة الدستورية» جاء في نصه: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ. وبعد. فإن الحكم الذي صدر من المحكمة الدستورية في شأن طلب الحكومة في تفسير المواد 100 و 123 و 127 لم يأت بجديد وهو كسابقه من الاستفسارات، لذلك فإن الحكم الدستوري لم يحدد دستورية الاستجواب المقدم من الزميلين احمد السعدون وعبدالرحمن العنجري من عدمه، بل ذهب كسابقه في تفسير المواد المذكورة اعلا، فجاء تفسيرهم لما هو في نص المادة 100 من الدستور والتي تنص على ان لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة ان يوجه الى رئيس الوزراء وإلى الوزراء استجوابات الامور الداخلة في اختصاصاتهم.. ولم تحدد المحكمة الدستورية ما اذا كانت محاور الاستجواب داخلة في اختصاصات سمو رئيس الوزراء من عدمه، لذلك فإن المحكمة الدستورية لم تات بجديد وهذا قلناه عند رفضنا التاجيل سنه للإحالة للمحكمة الدستورية - ومن ثم فإن هذا يعيد الموضوع الى مجلس الأمة مما يؤكد وجهة نظرنا آنذاك انه لا فائدة من التاجيل وإحالة الموضوع الى المحكمة الدستورية ولحسم موضوع الخلاف فإن

يقدم كشفاً بأملائه خلال 90 يوماً «التشريعية» أقرت الذمة المالية من تاريخ تولي القيادي منصبه


انه اخفي معلومات تتعلق بملاكاته، من جانب آخر، شددت المبارك على ان حكم المحكمة الدستورية ملزم ويستوجب التوفيق والالتزام به، ولا يجوز الطعن او التشكيك فيه وفي مبرراته، معتبرة ان التدخل في الحكم ومناقشته هو تدخل في أعمال السلطة القضائية، وشددت على ان المحكمة الدستورية اعلنت رأيا قاطعا ليس محل جدل وهو جازم حاسم لأي تدبيل في الآراء، مؤكدة انه حتى في حال اختلاف الآراء فإننا نحتكم في النهاية الى الدستور وقانون انشاء المحكمة الدستورية والمذكرة التفسيرية للدستور والتي تؤكد جميعها على ان آراء المحكمة الدستورية في القضايا التي ترفع اليها هي أحكام جازمة. وعن استياء بعض الاطراف من الحكم على اعتبار انه مفيد لصلاحيات النواب ردت المبارك بأنه اذا كان التقدير بعيد في السابق وجهت الاستجوابات الى سمو رئيس مجلس الوزراء في امور لم تكن من اختصاصاته، وأن قالت معني كلمتها بان سمو الرئيس معني بالسياسة العامة للدولة وبالتالي العودة الى الحق احق وأوجب ان يتبع. وبخصوص الاستجواب المرمع تقديمه لسمو رئيس مجلس الوزراء على خلفية قضية الابداعات المليونية قالت المبارك: لا يستطيع ان افتي قبل الاطلاع على محاور الاستجواب، ولكن اذا كان فعلا فسي مادة الاستجواب ما هو معني بوزير اخر غير سمو رئيس مجلس الوزراء او انه موجه لوزير غير الوزير المختص فيجب ان نعود بالامور الى نصابها الصحيح. مستندة بقولها: التهديد بمقاطعة الجلسات امر لا اتفق معه، ولكن اذا كانوا يرون ان هذا المجلس لا يستحق الاستمرار فيه فليكن وليقدموا استقالاتهم ليحل محلهم اشخاص لديهم الرغبة والقدرة على العمل تحت قبة عبدالله السالم وليس في الساحات الخارجية.

لجان يترأسها ويكونها قضاة ورجال قضاء. وشرحت ان القانون يتكون من 27 مادة تنص على مهام الهيئة واختصاصاتها والاشخاص الذين يخضعون لرقابتها، وكذلك العقوبات المحددة لمن يخل باحكام هذا القانون او يدلي بمعلومات غير صحيحة، او يفشي اسراراً من قبل العاملين في الهيئة او غيرها تتعلق باقرارات الذمة المالية، مشددة على ان اللجنة التشريعية تكون بذلك انجزت في اخر اجتماع لها في دور الانعقاد الحالي ما وعدت به بتقديم قانون متكامل لمكافحة الكسب غير المشروع. ونكرت ان اللجنة رأت ان تنجز الأهم، وتترك المهم للجنة التي ستشكل في دور الانعقاد المقبل لانجاز القوانين المتبقية بشأن مكافحة الفساد، مشيرة الى ان اللجنة ارادت بذلك التأكيد لرأي العام والشارع الكويتي أن هناك جدية في اقرار مكافحة الفساد، وتجزئة القوانين التي قسمين حتى لا تصعب مناقشتها واقرارها في جلسة واحدة مما يجعلها امرا صعب التحقيق في الزج بكل القوانين دفعة واحدة. وافادت بان هيئة مكافحة الكسب غير المشروع تختلف عن هيئة مكافحة الفساد والتي تتضمن هي الاخرى قوانين مهمة مثل حماية المبلغ وتضارب المصالح. ولفتت الى ان كشف الذمة المالية سيتم منذ تولي الشخص منصبه حيث يقدم بداية اقراراً بذمته المالية سواء كانت اموالاً او عقارات داخل الكويت او خارجها، تقدم خلال 90 يوماً من تولي المنصب، واقراراً آخر يقدمه الشخص بعد نهاية عمله بـ 90 يوماً ومن ثم تتم المقارنة بين الاقرارين من قبل الهيئة لمعرفة الفرق ان كان متغيراً ام لا، مسببة انه في حالة عدم تمكن الشخص المعني من تبرير او تفسير مصادر التخصم في ذمته المالية الثانية فإن الهيئة ستعتبر ما لم يستطع تبريره اقراء غير مشروع وسيحال الى النيابة العامة وكذلك الامر لو تبين انه تقدم بمعلومات مزلفة في الاقرار الاول او



دمعصومة المبارك

من يرى من النواب أن المجلس لا يستحق الاستمرار فيه فليكن وليقدموا استقالاتهم ليحل محلهم أشخاص لديهم الرغبة والقدرة



على العمل

أقرت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية خلال اجتماعها أمس قانون انشاء هيئة مكافحة الكسب غير المشروع، والتي تعني برقابة الذم المالية لجميع المسؤولين في الدولة، ليكون خاتمة أعمال اللجنة في دور الانعقاد الحالي. وقالت مقرر اللجنة النائبة دمعصومة المبارك في تصريح للصحافيين عقب الاجتماع ان اللجنة اوفت بوعدها بانجاز قانون في غاية الأهمية وهو قانون انشاء هيئة مستقلة تسمى الهيئة العامة لمكافحة الكسب غير المشروع مشيرة الى ان هذه الهيئة ستكون ملقحة بمجلس الأمة وخاضعة لرقابته شأنها في ذلك شأن ديوان المحاسبة. وأضافت بالرغم من كل الصعوبات التي واجهت اللجنة وابرزها تاخر الحكومة في ارسال مشروع القانون الى المجلس، الا ان اللجنة التشريعية كفت اجتماعاتها وابتعدت عن نفسها بان تنتهي من جزء مهم من حزمة قوانين من قوانين مكافحة الفساد بانجاز هذا المشروع الذي سيجال الى رئيس مجلس الأمة اليوم، مبيحة ان الهيئة تؤدي مهامها واختصاصاتها بحيادية كاملة واستقلالية وفقاً لاحكام هذا القانون وتتشكل من مجلس ابناء يتكون من رئيس ونائب له وخمسة أعضاء ممن تتوافر فيهم الخبرة والنزاهة والكفاءة، ويتم تعيينهم بمرسوم اميري بناء على ترشيح من رئيس مجلس الأمة واقرار من المجلس لهذا الترشيح في جلسة سرية. وبينت ان الهيئة تشرف على الكشف وفحص اقرارات الذمة المالية من خلال جهاز تابع لها، ويتم انشاء عدد كاف من اللجان لفحص اقرارات الذمة المالية للتخصصات المهمة في البلد بدءاً من رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء، ورئيس مجلس الأمة ونائبه وبقية الاعضاء ورئيس واعضاء المجلس البلدي، وكذلك القضاة ومن هم في حكمهم بين فيهم رئيس واعضاء الهيئة ذاتها، موضحاً ان فحص اقرارات الذمة المالية يتم من خلال

أبورية يحذر من تحويل أسئلته لوزير الدفاع إلى استجواب

وقد قدمت هذه الأسئلة منذ أكثر من شهر ولم يصلني أي رد بهذا الشأن من وزير الدفاع الذي اعتقد انه يتهرب من الاجابة عنها لأسباب قد يكون فيها تجاوز على المال العام وتنفيج بشكل مباشر لأحد النواب الحاليين بمجلس الأمة، مما يدخله من باب شراء الولاءات السياسية. وأضاف أبورية: انني قد وجهت هذه الأسئلة البرلمانية للاستفسار عن حقيقة هذه المناقصات بعد ان نعى الى عملي ان وزير الدفاع سهل لأحد النواب الحصول على

حذر النائب د.ضيف الله أبورية وزير الدفاع الشيخ جابر المبارك من المعاطلة في الرد على الأسئلة التي وجهها له بخصوص شبكات تنفيج وتجاوز على المال العام من خلال مناقصات تمت بطريقة غير قانونية وبشكل مخيف للشعبية. وقال أبورية: لقد وجهت عدة أسئلة للنائب الاول وزير الدفاع بخصوص شبكات وتجاوزات تمت من خلال عقد عدة مناقصات إضافة الى تعاقدات مباشرة لشراء سيارات مدنية وتحويلها الى عسكرية،



د.ضيف الله أبورية

الملا يدعو صفر للالتفات إلى تجاوزات الدائري السابع

معالجة الوضع المعوج والا فليتحمل الرئيس وحكومته مسؤولية استمرار تجاوز ابناء الاسرة والمنتقذين على املاك الدولة، مؤكدا انه سبق ان اعلن مثل هذا الامر وان التصريح الآن هو الاعلان الاخير.

تحافظ عليها، فعليه ان يلتفت الى تجاوزات الدائري السابع، ونموذج السطو الصارخ على املاك الدولة، والذي تقدر قيمته بمليار دولار والمسمى بمجمع الاوحي الاسوي. ودعا الملا الحكومة الى

يقنع بسلام يطلق في الهواء، أنما يريد افعالا لأنه سئم الوعود التي لا نراها واقعا ملموسا. وبين الملا في تصريح للصحافيين: ان كان وزير الدولة لشؤون البلدية يعلن انه يحترم املاك الدولة وان البلدية

قال النائب صالح الملا ان الحكومة المجتلة هي آخر من يتحدث عن احترام وزارة البلدية املاك الدولة والمحافظة عليها، وان اردتم اثبات صدقيتكم فليكنم بالافعال وليس بالاقوال والشعب لن

أسيل: «العمل الوطني» تحدد موقفها من حكم «الدستورية» اليوم

السياسي السليم فالكثرة لم تعلن موقفها من طرح نقه او عدم تعاون قبل جلسة مناقشة الاستجواب، مضيفة لم ولن نفعل ذلك. وأشارت الى ان القضية تسقط الحكومة برئيسها وقالت: سنذهب الى ابعد مدى في هذه المساءلة وما هذه الضبابية «أنا ماني فاهمة» ولا يمكن ان نبدي رأينا في استجواب لم نقرأ محاوره بعد، وكررها وأعيدنا باننا مع الاستجواب من حيث المبدأ، نعم من حيث المبدأ.

قرار المحكمة الدستورية ليس حكما بل هو تفسير لبعض مواد الدستور وليس له اي علاقة بمحاور الاستجواب المقدم من النائب احمد السعدون وعبدالرحمن العنجري ولذلك لا يناء فهم قرار المحكمة، رفق لا تفصل في الاستجواب ان كان دستوريا ام لا، مؤكدة في الوقت ذاته ان الموقف من استجواب الابداعات المليونية سيحدد بعد الاطلاع على المحاور. وشددت على ان موقف العمل الوطني يندرج ضمن العمل



د.اسيل العوضي

أعلنت النائبة د.اسيل العوضي عن ان كتلة العمل الوطني ستحتج اليوم في حال حضور جميع أعضاء الكتلة من اجل التباحث بشأن آلية التعامل مع حكم المحكمة الدستورية الصادر مؤخرا والموقف من مسالة رفع الاستجواب المقدم من النائب احمد السعدون وعبدالرحمن العنجري من جدول الأعمال في حال عرض هذا الأمر للتصويت في مجلس الأمة. وقالت العوضي في تصريح للصحافيين في مجلس الأمة ان

المسلم: استجواب الإيداعات المليونية لن يقدم اليوم

وعومما الحكم بعد المناقشة والقرار الذي صدر من المحكمة الدستورية لا يمنع مناقشة الاستجواب، ولا اعتبر تعديا على السلطة الرقابية والنصوص الدستورية ولكنهم يريدونها حجة لواد الاستجواب وهي خطة منهجة وان كنا نربأ بأي نائب شريف من هذه الخطة، والأغلبية هي أغلبية الرئيسين،

لا يعتبر حكما، ولا يضيف جديدا، ويفسر مواد الدستور، ولا يمنع مناقشة الاستجواب، ولو لم يتخذ المجلس قرارا بالتاجيل لمدة ستة لناقشناه، ونقول للخرافي «كفك ما ابتدعت من سوابق والمجلس سيد قراراته وان كانت هناك محاولات لإجهاض الاستجواب فلن نقبل وان كان هناك قرار فليكن بعد المناقشة،



د.فيسل المسلم

أعلن النائب د.فيسل المسلم ان استجواب الابداعات المليونية لن يقدم اليوم، مبيحا ان هناك أكثر من اجتماع عقد امس وحضر الاجتماعات أعضاء كتلتي التنمية والإصلاح والشعبية وعدد من النواب المستقلين. وقال د.المسلم في تصريح للصحافيين ان الاجتماعات تصورت حول الاستجواب الذي فسرته المحكمة الدستورية والتحويلات الخارجية واستجواب الابداعات المليونية المستحق وتمتلك حق تقديمه. وأكد د.المسلم ان كتلة التنمية والإصلاح البرلمانية اتفقت على عدم المشاركة في انتخابات اللجان البرلمانية، في حين أعلنت تأييدها لاستجواب «المليونية» بمحوري الابداعات والتحويلات، وان كانت المسودة النهائية للمساءلة في طور الانتهاء. وذكر د.المسلم ان قرار المحكمة الدستورية بشأن النائب احمد السعدون وعبدالرحمن العنجري

مطلوب مدرسة لغة فرنسية
للمرحلة الابتدائية
لمتابعة الدروس يوميا
للاتصال رقم: 99653007